

دينهن ، وليست من ورائه فائدة - كحلقهن رؤوسهن حزننا ونواحين . وفي الأثر (إن رسول الله برىء من الصانقة (١) والحالقة ، والشاققة ) بخ > ١ ( الجنائز ) ص ٨٩

(٢٥) وبعض البيوتات تستأجر من تنوح لمن ويتبعها ( النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب ) .

(٢٦) وإذا رضى الميت قبل موته بما يقال عنه فإنه يعذب عليه . وقد يكون رضاؤه عن طريق غير مباشر كأن يسمع كلاما عن نفسه وهو ليس فيه فيسكت عليه راضيا بمدحهم ( مامن ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول : واجبله واسيداه أو نحو ذلك إلا وكل به ملكان يلزمانه : أهكذا كنت ؟ ) .

(٢٧) وللرأة أن تحزن حزننا مشروعا لا تقول ما يغضب ربها ، وقد قدر الشارع ظروفها حين تنكب فقال : ( لايجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ) بخ > ١ الجنائز ص ٨٧

(٢٨) وإذا مات الحاج غسل وكفن في إحرامه وبعث على حالته (اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخرموا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة مليا ) بخ > ١ ( الجنائز ) ص ٨٧

ويجب الاقتصاد في الكفن وعدم الإسراف فيه . ويستحب أن يكون اللحد رجلا صالحا ( هل فيكم رجل لم يقارف الليلة ؟ وأنزل أبا طلحة القبر فدفن المرأة ) بخ > ١ ( الجنائز ) ص ٨٨

---

(١) أى من ترفع صوتها عند المصيبة .